

شرح كتاب الموطأ (للإمام مالك) لمعالي الشيخ د. سعد بن ناصر

الشثري الدرس-101

سعد الشثري

والان مع الدرس الثالث بعد المئة. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد فمرحبا واهلا وسهلا بكم في لقاء جديد لقاءتنا في قراءة كتاب الموطأ لامام دار الهجرة الامام مالك بن انس رحمه الله تعالى - [00:00:01](#)
قال الامام مالك باب الرقية من العين اي ما هي الرقى والقراءة التي تقرأ على من اصيب بالعين فيكون ذلك سببا من اسباب زوال باثار العين عنه وروى عن حميد بن قيس قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابني جعفر ابن ابي طالب فقال لحاضنتهما -

[00:00:39](#)

ما لي اراهما ضارعين. اي متأثرين. فقالت حاضنتهما يا رسول الله انه تسرع اليهما العين ولم يمنعنا ان نسترقى لهما الا انا لا ندري ما يوافقك من ذلك. يعني لا ندري هل توافق على - [00:01:07](#)

وتوافق على ان نقوم بالقراءة عليهما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استرقوا لهما فانه ولو سبق شيء القدر لسبقته العين. مما يدل على ان من اصيب بعين شرع له ان يبحث عن الرقية التي - [00:01:27](#)

لتكونوا من اه التي تكون من اسباب زوال اثار تلك العين. ثم روى عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عروة ابن الزبير حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت - [00:01:47](#)

غبي يبكي فذكروا ان به العين. قال عروة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسترقون له من العين هذه الاخبار واخبار مرسلة قال باب ما جاء في اجر المريض - [00:02:07](#)

اي هذا الباب عقده الامام ما لك في ذكر في ذكر الاجر العظيم الذي ورد في عدد من الاحاديث للمريض بسبب اصابته بالمرض. وذلك ان المريض يؤجر اولا بتكفير ذنوبه - [00:02:23](#)

بسبب المرض الذي اصابه ويؤجر ثانيا اذا صبر على المرض ويؤجر ثالثا اذا رضي بما قدره الله عز وجل عليه من ذلك المرض ويؤجر رابعا بكونه يبذل الاسباب المؤدية الى الشفاء من ذلك المرض باذن الله عز وجل - [00:02:43](#)

روى المؤلف عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد بعث الله تبارك وتعالى اليه ملكين. فقال انظرا ماذا يقول لعوده. اي - [00:03:05](#)

ما اي اوصل الي الكلام الذي يتكلم به مع العواد الذين يزورونه فان هو اذا جاءوه حمد الله واثنى عليه. ويعني ورضي بقدر الله رفع ذلك الى الله تبارك وتعالى - [00:03:23](#)

الا وهو اعلم فيقول لعبدي علي ان توفيته ان ادخله الجنة. وان انا شفيته ان تبدله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه. وان يكفر عنه سيئاته كذلك روى المؤلف في اجر المريض حديثا عن يزيد ابن خصيفة عن عروة قال سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه -

[00:03:41](#)

وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة الا قص بها او كفر بها من خطاياها. لا يدري يزيد ايهما قال عروة. قص او كفرا - [00:04:08](#)

ففي هذا ان المريض يكفر الله عز وجل عنه سيئاته بسبب المرض الذي يصيبه. وروى عن محمد بن عبدالله بن ابي قال سمعت ابا

الحباب سعيد ابن يسار يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله - [00:04:27](#) به خيرا يصب منه. وذلك لان هذه البلايا والامراض يكفر عن العبد ما حصل منه من تقصير ومن من سيئات وذنوب. ثم روى وليس في هذا وليس في هذا ان من اصيب بهذه المصائب اقل درجة - [00:04:47](#) من غيره بل فيه ان من اصيب بهذه المصائب احسن حالا من غيره ولكن الله لم يصبه بهذه المصائب الا ليكفر عنه من سيئاته فان الله عز وجل لا يظلم احدا ولو بل هو سبحانه العادل في كل ما يقدره - [00:05:07](#) ثم روى المؤلف عن يحيى ابن سعيد ان رجلا جاءه الموت في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رجل هنيئا له مات ولم يبتلى بمرض. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك. وما يدريك لو ان الله ابتلاه بمرض يكفر به - [00:05:27](#) من سيئاته. قال المؤلف باب التعوذ والرقية في المرض. اي كيف يفعل من اصابه المرض؟ وكيف يرقى نفسه ثم روى عن يزيد بن خصفة ان عمرو بن عبدالله بن كعب - [00:05:47](#) اخبره ان نافع بن جبير اخبره عن عثمان ابن ابي العاص انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عثمان النبي صلى الله عليه وسلم بوجع قد كاد يهلكني. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:02](#) احو بيمينك امسحه بيمينك سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد. وفي بعض الروايات انه يقدم ثلاث مرات بسم الله اذا نعيدها يقول بسم الله ثلاثا ثم يقول سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد - [00:06:22](#) قال عثمان فقلت ذلك الذكر. فاذهب الله ما كان بي. فلم ازل امر بها اهلي وغيرهم. اذا يعني اذا اصابته شئ من الامراض والالوجاع ان يفعلوا ذلك فيضعوا ايديهم عليه ويقول هذا الذكر. ثم روى - [00:06:47](#) المؤلف عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفس. قالت فلما اشتد وجعه كنت انا اقرأ عليه وامسح عليه بيمينه رجاء بركتها. ففيه جواز - [00:07:07](#) من يقرأ الانسان على غيره وان يرقع غيره. وان الرقية اذا كانت على الانسان بدون طلب منه فلا حرج عليها لعلها فيها ولا تنقص من مقامه ولا من منزلته. كما كانت عائشة تفعل بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:27](#) ثم روى عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن ان ابا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقىها فقال ابو بكر ارقىها بكتاب الله. اي ان اعظم انواع الرقية ان تكون بكتاب الله جل وعلا - [00:07:46](#) وفيه دلالة على ان الاصل في باب الرقى انها جائزة غير ممنوع منها. الا اذا كانت تلك الرقية محتوية تن على كلام ممنوع منه شرعا. فقد قال صلى الله عليه وسلم لا بأس بالرقى الا ان تكون - [00:08:05](#) وهكذا اذا كانت الرقية بتماتم وكلام غير مفهوم. فانه حينئذ يمنع منها لانه لا يدري ما فيها قال باب تعالج المريض. اي ما الحكم في تدوي المريض وبحثه عن الدواء. وهل هو من الامور المستحسنة شرعا - [00:08:25](#) روى المؤلف عن زيد ابن اسلم ان رجلا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابه جرح فاحتقن الجرح الدم ولم يخرج الدم. وان الرجل دعا رجلين من بني انمار يعني من اهل الطب فنظرا اليه - [00:08:52](#) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما ايكما اطب؟ يعني ايكم اكثر معرفة بالطب قال اوفي الطب خير يا رسول الله؟ هل في مهنة الطب وفي عمل الطب؟ امر طيب وخير. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:10](#) عليه وسلم انزل الدواء الذي انزل الداء اي ان الله عز وجل كما انزل الداء والامراض كذلك هو سبحانه انزل الادوية علمها بعض الناس وجهلها اخرون وفي هذا ترغيب للناس في تعلم مهنة الطب. وانه من اعمال من الاعمال الصالحة والمهن التي ينتفع بها خصوصا - [00:09:30](#) اذا احتسب الانسان في هذا الباب بآاه مداواة الخلق والاحسان اليهم وحسن التعامل معهم. ولا يعني هذا انه يترك اخذ الاجرة وانما يأخذ معتادة ليغني نفسه لان لا يحتاج الى غيره - [00:09:57](#) فحينئذ لا يمتنع ان يتقرب الانسان لله عز وجل بنية ارضاء الله والحصول على الاجر الاخروي معالجة الناس مع كونه يأخذ الاجرة

منهم. ثم روى عن يحيى بن سعيد قال بلغني ان اسعد بن زرارة اکتوى في زمان - 00:10:19

الله صلى الله عليه وسلم من الذبحة فمات. هذا نوع من انواع الامراض كانوا يكتوون منه. قال وعن نافع ان ابن عمر اکتوى من اللقمة ورقية من العقرب للقوة ايضا نوع من الامراض. فالذبحة يكون في الحلق بتجمع الماء بتجمع الدم هناك - 00:10:39

ماء اللقوة فيقال له عندنا مرط الوجه بان يميل جانب الوجه ويكون الجانب الاخر صحيحا. وقوله رقية من العقرب اي من لدغة

العقرب قال المؤلف باب الغسل بالماء من الحمى. المراد بالحمى الحرارة التي تصيب الجسد. وخير ما تعالج به - 00:11:04

الماء بالغتسال به ثم روى عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابي بكر كانت اذا اوتيت بالمرأة وقد حمت تدعو

لها قيل لها ادعوا لها ادعي قيل لها يا فاطمة يا فاطمة احتسبي الاجر في الدعاء لهذه المرأة المريضة - 00:11:30

بسبب انه قد اصابته الحمى اذا اوتيت بالمرأة وقد حمت تدعو لها اخذت الماء فصبت بينها وبين جيبها. وقالت ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان يأمر ان تبرد بالماء. وروى عن هشام بن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:11:53

ان الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء. ورواها نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من فيح جهنم فاطفئوها

بالماء قال المؤلف باب عيادة المريض والطيرة. عيادة المريض عمل صالح. يؤجر العبد عليه. بل هو من حق المسلم على اخيه المسلم -

00:12:16

كما تقدم. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عن زائر المريض بانه لا يزال في خرفة الجنة وثمارها حتى يرجع واما الطيرة فالمراد

بها التشاؤم. والتشاؤم مذموم شرعا غير مرغوب فيه. وذلك لان - 00:12:40

شائم يظن ان بعض الاشياء تكون اسبابا من اسباب ضيق الحياة وشؤمها بدون ان يكون بينهما رابط قال مالك قال مالك بلغني عن

جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا عاد الرجل المريض خاض الرحمة حتى اذا - 00:13:00

قعد عنده قرت فيه او نحو هذا قال مالك بلغني عن بكير بن عبدالله بن الاشج ان ابن عطية عن ابن عطية ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال لا عدوى - 00:13:22

اي ان الامراض لا تنتقل بنفسها وانما تنتقل بقدر الله عز وجل. ولا يعني هذا ان يخالط الانسان رضى الذين فيهم امراض معدية.

وقد قال صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم. قال صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا هام ولا - 00:13:37

لا سفر كانوا يتشائمون بشهر صفر ويظنون انه من اسباب النحس والمصائب قال ولا ولا يحل الممرض على المصح. لان المهم ان

المريض اي ان المصح لا يؤتى به عند المريء - 00:13:57

لان لا تنتقل عدوى المرض اليه. قال وليحلل المصح حيث شاء. فالمريض يبقى في مكانه حتى يشفيه الله عز وجل اذا كان مرضه مما

يعدي لان لا ينتقل المرض الى غيره. واما المصح فانه يكون حيث شاء. فقالوا يا - 00:14:17

رسول الله وما ذاك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذا اي ذلك المرط قد يتأذى منه آ المصح. ثم ذكر المؤلف بعد ذلك

احكام الشعر. فقال كتاب الشعر يعني ما - 00:14:37

ما هي السنن والاداب الواردة فيما يتعلق بالشعر. قال باب السنة في الشعر ماذا يفعل به؟ ثم روى عن ابي بكر ابن نافع عن ابيه نافع

ان ابن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باحفاء الشوارب واعفاء اللحى - 00:14:57

احفاء الشوارب عند الامام مالك بوضع حافة له بحيث يقص بما فوق الشفة. وقال اخرون احفاء بقصه قصا شديدا كما قال احمد.

وقال اخرون احفاء الشارب بازالته بالكلية. وعدم ابقاء - 00:15:17

بشيء منه. وقد قال مالك وعما وقد ما قد قال مالك عن ذلك بانه مثله ونهى عنه. وقول ما وقول قوي لان النبي صلى الله عليه وسلم

قد وقت في قص الشارب اربعين يوما. كذلك من - 00:15:38

مما امر به النبي صلى الله عليه وسلم اعفاء اللحى والمراد باعفاء اللحى ترك اللحية. وعدم التعرض لها بحلق ولا التقصير وقد ورد عن

طائفة من الصحابة انهم اجازوا قص ما زاد عن القبضة كما قاله ابن عمر - 00:15:58

وجمهور اهل العلم على انه لا يؤخذ منها ذلك. وقد قال الامام مالك بان ما شذ عن اللحية وزاد آ في اطرافها وحده فانه لا بأس باخذه

ثم روى مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن ابن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج وهو على المنبر فيه -

00:16:21

ان الامام الاعظم يتولى الخطبة في البلدان التي ينتقل اليها. وفيه جواز اتخاذ المنبر في المساجد قال تناول معاوية قصة من شعر كانت في يد حرسى. يقول يا اهل المدينة اين علماءكم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:16:47

سلم ينهى عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذا نساؤهم. فيه تحريم وصل الشعر بشعر اخر وفيه ان هذا من اسباب نزول العقوبة ومثل هذا اتخاذ الباروكة ومثل هذا وضع كل شيء في - 00:17:05

الشعر بما يماثل الشعر من اجل ان يرى انه كثير وانه كثيف. ثم روى عن زياد بن سعد عن ابن انه سمعه يقول سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله ثم فرق بعد ذلك - 00:17:25

اي كان النبي صلى الله عليه وسلم يسرح شعره لينزل على جبهته بدون ان يميله لا يميناً ولا شمالاً ثم بعد ذلك فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر فجعل بعضه يمشط يميناً وبعضه يمشط - 00:17:45

يساراً قال مالك ليس على الرجل ينظر الى شعر امرأة ابنه او شعر ام امرأته بأس. اي ان الرجل يجوز له وان ينظر الى شعري اه

محارمه اه من النساء اللاتي يحرم من عليه على التأبید. سواء كان - 00:18:05

تحريم بنسب كابنته وامه واخته او كان التحريم بسبب المصاهرة كزوجة الابن وام الزوجة ثم روى عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره الاخفاء. وهو قطع الخصية. ويقول فيه تمام الخلق. ورواه - 00:18:29

عن سفيان عن صفوان بن سليم بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم له او لغيره في الجنة كهاتين اذا اتقى واثار باصبه الوسطى والتي تلي الابهام - 00:18:50

مما يدل على فضل كفالة اليتام. اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للخيرات. وان يجعلنا واياكم من اهل الهدى والتقى والصلاح والسداد هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - 00:19:09

اتباعه وسلم تسليماً كثيراً الى يوم الدين - 00:19:29